

النشرة التشريعية للربع الثاني من ٢٠٢٢

عن الفترة ١ إبريل - ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

Legislative Newsletter - Q2 2022

1 April - 30 June 2022



+20 22737 7115



+20 22737 7116



1 Gabalaya Street, 6th Floor, Zamalek,
11211, Cairo, Egypt



+٢٠ ٢٢٧٣٧ ٧١١٥



+٢٠ ٢٢٧٣٧ ٧١١٦



١ شارع الجبلاية - الدور السادس الزمالك ،
رمز بريد ١١٢١١ القاهرة - مصر

www.adsero.me

Legislations

القوانين

Law amending some provisions on cotton

تعديل بعض الأحكام الخاصة بالقطن

Law no.: 17 of 2022

القانون رقم: ١٧ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 9 April 2022

تاريخ الإصدار: ٩ إبريل ٢٠٢٢

The law provides the amendment of some provisions to law no. 106 of 1973 regarding cotton provisions. In addition, it abolished law no. 212 of 1959, which established a fund for improving Egyptian cotton nationwide. In addition, a new article was added imposing a fee to be charged to the Public Treasury and the Agricultural Research Centre.

وقد نص على تعديل بعض أحكام القانون رقم ١٠٦/١٩٧٣ في شأن بعض الأحكام الخاصة بالقطن وإلغاء القانون رقم ٢١٢/١٩٥٩ بشأن إنشاء صندوق تحسين الأقطان المصرية في إقليم مصر. حيث أضاف مادة جديدة بفرض رسم تؤول نسبة منه إلى الخزنة العامة للدولة وأخرى إلى مركز البحوث الزراعية.

Entry into force: 10 April 2022

الدخول حيز التنفيذ: ١٠ إبريل ٢٠٢٢

The State Public Planning law

إصدار قانون التخطيط العام للدولة

Law no.: 18 of 2022

القانون رقم: ١٨ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 9 April 2022

تاريخ الإصدار: ٩ إبريل ٢٠٢٢

The law stipulates provisions, rules, and conditions for preparing short and long-term sustainable development plans and the annual public plan with all its economic, social, and environmental aspects. Moreover, the law listed its objectives which include setting the missions of the planning for the concerned entities, their partnership methods, raising the quality of living, achieving social justice, improving the efficiency of state resources use, enhancing competitiveness and efficiency of public utilities use, and finally, enhancing the participation of all acting parties in the sustainable development operation.

فقد نص القانون على أحكام وقواعد واشتراطات إعداد خطط التنمية المستدامة الطويلة، متوسطة الأجل، وكذلك الخطة العامة السنوية وما تشمله من أبعاد اقتصادية واجتماعية وبيئية. كما عدد الأهداف التي يرنو إليها من حيث تحديد أدوار الجهات المعنية بالتخطيط وآليات الشراكة بينها، رفع مستوى المعيشة وتحقيق العدالة الاجتماعية، تحسين كفاءة استخدام موارد الدولة، تعزيز التنافسية وكفاءة تقديم الخدمات والمرافق، وأخيراً تعزيز مشاركة جميع الأطراف الفاعلة في عملية التنمية المستدامة.

Also, the law establishes several factors, including the High Council for Planning and Sustainable Development presided by the President of the Republic of Egypt (the “**President**”), the membership of the Prime Minister (the “**PM**”), including several specialized ministers and experts, and determines its competencies and prerogatives.

وقد أنشأ القانون المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية المستدامة برئاسة رئيس الجمهورية وعضوية رئيس مجلس الوزراء ومحافظ البنك المركزي وعدد من الوزراء والخبراء المعنيين بالتخطيط والتعاون الدولي، وحدد اختصاصاته.

Entry into force: 10 April 2022

الدخول حيز التنفيذ: ١٠ إبريل ٢٠٢٢

The establishment of the Tourism and Antiquities Support Fund law

إنشاء صندوق دعم السياحة والآثار

Law no.: 19 of 2022

القانون رقم: ١٩ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 9 April 2022

تاريخ الإصدار: ٩ إبريل ٢٠٢٢

The law established the Tourism and Antiquities Support Fund (the “**Fund**”) to support tourism and antiquities alongside the concerned authorities to help raise and rehabilitate the workers within the given industries, in addition to improving antiquities areas. Moreover, the law lists the Fund’s competencies, income and fee collection. Finally, the law provides for the composition of the Fund’s Board of Directors (“**BoD**”) presided by the competent minister.

وقد أنشأ القانون صندوق دعم السياحة و الآثار بهدف المساهمة مع جهات المعنية في رفع قدرات وتأهيل العاملين بمجال السياحة والآثار، كذلك العمل على تطوير المناطق الأثرية. كما حدد القانون اختصاصات الصندوق على وجه التفصيل كذلك موارده والرسوم التي يقوم بتحصيلها. وأخيراً، نص القانون على تشكيل مجلس إدارته برئاسة الوزير المختص.

Entry into force: 10 July 2022

الدخول حيز التنفيذ: ١٠ يوليو ٢٠٢٢

The law permitting the Minister of Finance to guarantee flights from the holding company of EgyptAir and EgyptAir airlines to/from the Federal Republic of Russia airports

القانون الصادر بشأن الإذن لوزير المالية في ضمان الشركة القابضة لمصر للطيران وشركة مصر للطيران للخطوط الجوية في رحلاتها من/إلى مطارات جمهورية روسيا الاتحادية

Law no.: 20 of 2022

القانون رقم: ٢٠ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 11 April 2022

تاريخ الإصدار: ١١ إبريل لسنة ٢٠٢٢

The law stipulates the above-mentioned guarantee regarding the fulfillment of the holding company of EgyptAir's financial obligations resulting of operating air flies from/to Federal Republic of Russia in case of accidents resulting of normal operational circumstances, war, or kidnapping dangers. This guarantee is provided for a period of 2 (two) years as of the law entry into force, or till a termination decision by PM decree.

حيث نص القانون على الضمان المشار إليه فيما يخص الوفاء بالتزامات الشركة المالية التي قد تنشأ عن تشغيل رحلات جوية من وإلى روسيا الاتحادية في حالة وقوع حوادث نتيجة ظروف التشغيل العادية أو نتيجة أخطار الحروب والاختطاف. ويسري هذا الضمان لمدة عامين من تاريخ العمل بالقانون أو لحين صدور قرار من مجلس الوزراء بانتهائه.

Entry into force: 12 April 2022

الدخول حيز التنفيذ: ١٢ إبريل ٢٠٢٢

Commercial Agency and Intermediary law amendment

تعديل أحكام قانون الوكالة والوساطة التجارية

Law no.: 21 of 2022

القانون رقم: ٢١ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 11 April 2022

تاريخ الإصدار: ١١ إبريل ٢٠٢٢

Compliance period: 6 (six) months as of executive decisions issuance.

مهلة توفيق الأوضاع: ٦ (ستة) أشهر من تاريخ إصدار القرارات التنفيذية.

The law amends some provisions of law no. 120 of 1982 regulating Commercial Agency and Intermediary. The amendment has two primary purposes: firstly, it governs real estate brokerage activities by creating an electronic register and providing several vital obligations to be fulfilled by agents within the given field, whether natural persons or legal entities. Secondly, the amendment aims to increase stipulated penalties regarding commercial agency, commercial intermediary, and real estate brokerage registration requirements, and in case of practising such activities without registration.

يهدف القانون إلى تعديل بعض أحكام القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بتنظيم الوكالة التجارية وبعض أعمال الوساطة التجارية. وللتعديل غرضان أساسيان: أولاً، تنظيم أنشطة الوساطة العقارية من خلال إنشاء سجل إلكتروني. وقد حدد القانون اشتراطات التسجيل في سجل "السمسرة العقارية" كما نص على التزامات الوكلاء العقاريين في هذا الصدد بالنسبة للأشخاص الطبيعية أو الاعتبارية. ثانياً، يهدف التعديل إلى تشديد العقوبات، فيما يتعلق بمتطلبات تسجيل الوكلاء والوسطاء التجاريين والعقاريين، وحالات مزاولة النشاط دون القيد بالسجلات الخاصة.

Entry into force: 12 April 2022

الدخول حيز التنفيذ: ١٢ إبريل ٢٠٢٢

Anti-Illegitimate Immigration and Immigrants Smuggling law amendment

تعديل أحكام قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين

Law no.: 22 of 2022

القانون رقم: ٢٢ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 11 April 2022

تاريخ الإصدار: ١١ إبريل لسنة ٢٠٢٢

The law stipulates the amendment of some provisions of the Anti-Illegal Immigration and Smuggling of Immigrants law no. 82 of 2016 by increasing the provided penalties which include:

وقد نص القانون على تعديل بعض أحكام قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٦ وذلك بتشديد العقوبات المقررة به ويتضمن من بينها:

- The rigorous imprisonment and a fine between EGP 200,000-500,000 (two hundred thousand to five hundred thousand Egyptian Pounds) for accused persons smuggling immigrants or attempting it, in specific listed cases.
- Life imprisonment and a fine between EGP 2-5 million (two million to five million Egyptian Pounds) in specific cases that figure the collective criminal organization, crimes committed for terrorism purposes, or the use of violence and threat.

- السجن المشدد والغرامة بين ٢٠٠,٠٠٠ - ٥٠٠,٠٠٠ جنيه مصري لمرتكبي جريمة تهريب المهاجرين أو الشروع في ذلك وذلك في حالات محددة.
- السجن المؤبد والغرامة بين ٢ - ٥ ملايين في حالات محددة منها التنظيم الإجرامي الجماعي، أو الأغراض الإرهابية، استخدام القوة والعنف.

Entry into force: 12 April 2022

الدخول حيز التنفيذ: ١٢ إبريل ٢٠٢٢

The extension of civic work practising law compliance period

مد مهلة توفيق الأوضاع للمؤسسات والجمعيات
الممارسة للعمل الأهلي

Law no.: 23 of 2022

القانون رقم: ٢٣ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 11 April 2022

تاريخ الإصدار: ١١ إبريل ٢٠٢٢

The law extends the compliance period granted for civic associations, establishments, unions and entities practising civic work in Egypt and mentioned by the civic work practicing law for another 6 (six) months ending on 12 October 2022, and renewable for a similar period only once upon ministerial decree.

فقد نص القانون على مد مهلة توفيق أوضاع الجمعيات والمؤسسات والاتحادات والكيانات الممارسة للعمل الأهلي بمصر والمقررة بقانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي ٦ (ستة) أشهر أخرى تنتهي في ١٢ أكتوبر ٢٠٢٢ ويجوز مدها مرة أخرى بقرار من الوزير المختص.

Entry into force: 12 April 2022

الدخول حيز التنفيذ: ١٢ إبريل ٢٠٢٢

Safety of ships law amendment

تعديل بعض أحكام قانون سلامة السفن

Law no.: 24 of 2022

القانون رقم: ٢٤ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 11 April 2022

تاريخ الإصدار: ١١ إبريل لسنة ٢٠٢٢

The amendment stipulates the mandatory notification to the competent entities of all selling or leasing acts on ships within specific timeframes and provides penalties, including a fine or imprisonment in case of violating the mentioned obligation.

وقد نص التعديل على ضرورة إخطار السلطات المختصة بجميع التصرفات الواردة على السفينة بالبيع أو الإيجار خلال مدة معينة، كما نص على عقوبات مقررة بالجس والغرامة حال مخالفة هذا النص.

Entry into force: 12 April 2022

الدخول حيز التنفيذ: ١٢ إبريل ٢٠٢٢

**The establishment of the National Center
for Airspace Management**

إنشاء المركز القومي لإدارة المجال الجوي

Law no.: 25 of 2022

القانون رقم: ٢٥ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 11 May 2022

تاريخ الاصدار: ١١ مايو ٢٠٢٢

The law established the National Center for Airspace Management (the “**Center**”) as a public economic entity assigned to the PM, which aims to improve the airspace and provide navigational services. The law stipulates the Center’s competencies, resources, financial status, and the composition of its BoDs headed by the Minister of Civil Aviation. Finally, the law lists the Center’s prerogatives to undertake specific decisions.

وقد أنشأ القانون المركز القومي لإدارة المجال الجوي ونص على اعتباره هيئة عامة اقتصادية تتبع رئيس مجلس الوزراء، ويهدف بالأساس الي تطوير المجال الجوي وتقديم الخدمات الملاحية. وقد نص القانون على اختصاصات المركز وموارده ومركزه المالي، كما نظم مجلس إدارته برئاسة وزير الطيران المدني. وأخيراً قرر القانون صلاحيات المركز في اتخاذ عدد من القرارات.

Entry into force: 12 April 2022

الدخول حيز التنفيذ: ١٢ مايو ٢٠٢٢

The final balance sheet of the state public budget for the financial year 2020/2021

ربط حساب ختامي الموازنة العامة للدولة للسنة المالية
٢٠٢١/٢٠٢٠

Law no.: 28 of 2022

قانون رقم: ٢٨ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 26 May 2022

تاريخ الإصدار: ٢٦ مايو ٢٠٢٢

The law stipulates the distribution of the state's public budget uses as follows:

حيث نص القانون على توزيع استخدامات الموازنة العامة للدولة علي النحو التالي:

- On the one hand, the expenses cover various types of costs, such as salaries and employers' indemnities, goods and services purchasing, interests, aids and social privileges. In addition, the owning of financial assets section, and finally, local and foreign loans payment.
- On the other hand, the revenues include taxes, aid, the return of credit and asset sales.

- من ناحية، بند المصروفات ويشمل الأجور وتعويضات العاملين، شراء السلع والخدمات، الفوائد، الدعم والمنح والمزايا الاجتماعية، والمصروفات الأخرى. ثم بند حيازة الأصول المالية، وأخيراً بند سداد القروض المحلية والأجنبية.
- ومن ناحية أخرى، وزع القانون إيرادات الموازنة وتشمل الضرائب، المنح، متحصلات الإقراض ومبيعات الأصول.

Entry into force: 27 May 2022

الدخول حيز التنفيذ: ٢٧ مايو ٢٠٢٢

Law regulating Hajj and establishing the unified Egyptian e-portal for Hajj

قانون تنظيم الحج وإنشاء البوابة المصرية الموحدة للحج

Decree no.: 84 of 2022

قانون رقم: ٨٤ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 9 June 2022

تاريخ الإصدار: ٩ يونية ٢٠٢٢

The law stipulates provisions regulating Hajj and visa distribution. Also, it provides the composition of the Ministerial Committee (the “Committee”) presided by the PM and the membership of several ministers and its competencies regarding the general supervision of Hajj matters, including the formation and functions of the executive body of the Committee. Also, the law regulates rules, procedures, and fees for registration on the e-portal. Furthermore, the law determines the requirements for the e-connection of several entities and companies with the portal. Finally, the law stipulates penalties in case of violation of its provisions.

حيث نص القانون على قواعد تنظيم الحج وتوزيع التأشيرات. كما حدد القانون تشكيل اللجنة الوزارية برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية عدد من الوزراء واختصاصاتها بالإشراف العام على شئون الحج، إضافةً إلى تشكيل واختصاصات الجهاز التنفيذي لهذه اللجنة. كما نظم القانون قواعد وإجراءات ورسوم التسجيل على البوابة المصرية الموحدة للحج. كما حدد القانون التزامات عدة بالربط الإلكتروني مع البوابة لعدد من الأطراف والشركات. وأخيراً، نص القانون على عقوبات بالغرامة حال مخالفة نصوص القانون.

Entry into force: 10 June 2022

الدخول حيز التنفيذ: ١٠ يونية ٢٠٢٢

Important Presidential Decrees

القرارات الرئاسية

The assignment of the president of the Central Agency for Organization and Administration

تعيين رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة

Decree no.: 135 of 2022

القرار رقم: ١٣٥ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 2 April 2022

تاريخ الإصدار: ٢ إبريل ٢٠٢٢

The decree stipulates the assignment of Mr Saleh Abdelrahman Ahmad as president of the Central Agency for Organization and Administration for one year.

حيث تقرر تعيين السيد الدكتور/ صالح عبد الرحمن أحمد رئيساً للجهاز لمدة عام.

Entry into force: 10 April 2022

الدخول حيز التنفيذ: ١٠ إبريل ٢٠٢٢

Presidential decree raising pensions

قرار رئيس الجمهورية بزيادة المعاشات

Decree no.: 139 of 2022

القرار رقم: ١٣٩ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 11 April 2022

تاريخ الإصدار: ١١ إبريل ٢٠٢٢

The decree stipulates the raising of pensions by 13% (thirteen percent) and provides rules and provisions of its application.

حيث تقرر زيادة المعاشات بنسبة ١٣٪ (ثلاثة عشر٪) وبين القرار أحكام وقواعد تطبيقها.

Entry into force: 1 April 2022

الدخول حيز التنفيذ: ١ إبريل ٢٠٢٢

The restructuring of the General Authority for Roads, Bridges and Land Transport

تعديل قرار إعادة تنظيم الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري

Decree no.: 154 of 2022

القرار رقم: ١٥٤ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 17 April 2022

تاريخ الإصدار: ١٧ إبريل ٢٠٢٢

The decree was renamed from the “National Authority for Roads and Bridges” to the “National Authority for Roads, Bridges, and Land Transport”, more commonly known as the “GARBLT”. Moreover, it determines its objectives, including improving such public utility, increasing its efficiency and the scientific and technological evolution in this field which complies with development requirements.

حيث نص القرار على استبدال مسمى "الهيئة العامة للطرق والكباري" بالهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري". كما نص على أهداف الهيئة من حيث النهوض بهذا المرفق ورفع كفاءته ومسايرة التطور العلمي والتكنولوجي في هذا المجال بما يتماشى مع متطلبات التنمية.

Entry into force: 18 April 2022

الدخول حيز النفاذ: ١٨ إبريل ٢٠٢٢

The assignment of the Vice-President of the General Authority of the Suez Canal Economic Zone

تعيين نائب رئيس الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس

Decree no.: 189 of 2022

قرار رقم: ١٨٩ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 12 May 2022

تاريخ الإصدار: ١٢ مايو ٢٠٢٢

The decree stipulates the assignment of Mr Walid Samy Mohamed as Vice-President of the General Authority of the Suez Canal Economic Zone for investment and promotional aspects for one year.

حيث تقرر تعيين السيد/ وليد سامي محمد نائباً لرئيس الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس لشئون الاستثمار والترويج، وذلك لمدة عام.

The reorganization of the Supreme Council of Tourism

قرار إعادة تنظيم المجلس الأعلى للسياحة

Decree no.: 169 of 2022

قرار رقم: ١٦٩ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 26 April 2022

تاريخ الإصدار: ٢٦ إبريل ٢٠٢٢

The decree stipulates the restructuring of the Supreme Council of Tourism (the “**Council**”) presided by the President, the membership of the PM, the governor of the Central Bank, several ministers and chiefs of various entities and authorities. Moreover, the decree lists the Council’s competencies, including the approval of public policies and strategies for the tourism sector, the committee’s annual reports, and development plans for antiquities areas.

حيث تقرر إعادة تشكيل المجلس برئاسة رئيس الجمهورية وعضوية رئيس مجلس الوزراء ومحافظ البنك المركزي، وعدد من الوزراء ورؤساء الأجهزة والهيئات المعنية. ونص القرار على اختصاصات المجلس من حيث اعتماد السياسات العامة واستراتيجية قطاع السياحة والتقارير السنوية للجان ومخططات تنمية المناطق السياحية.

Entry into force: 28 April 2022

الدخول حيز التنفيذ: ٢٨ إبريل ٢٠٢٢

Issuance of customs tariff

إصدار التعريفات الجمركية

Decree no.: 218 of 2022

رقم القرار: ٢١٨ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 29 May 2022

تاريخ الإصدار: ٢٩ مايو ٢٠٢٢

The decree stipulates the collection of customs tariffs according to the rules and categories determined under the schedules and tables attached to the decree.

حيث نص القرار على تحصيل الضريبة الجمركية طبقاً للقواعد والفئات الواردة بجدول التعريفات المنسقة المرفق بالقرار. كما نص على قواعد خاصة من بينها التالي:

Also, the decree mentioned specific provisions, including the following:

- البضائع التي تصدر بصفة مؤقتة لإصلاحها أو تكملة تصنيعها عند إعادة استيرادها،

- Goods temporarily exported for their reparation or completion of their manufacturing, at the time of their importation;

- ما تستورده المنشآت الفندقية والسياحية لأغراض الإحلال والتجديد، و

- Importations by hotels and tourist establishments for renewal or replacement purposes; and

- صناعات التجميع بحسب فئات ونسب التصنيع المحلي وغير ذلك مما اشتمله القرار تفصيلاً.

- Assembly industries depending on categories and percentage of the local manufacturing, etc.

وأخيراً أنشأ القرار مجلس أعلى للتعريفات الجمركية برئاسة وزير المالية وعضوية ما يحدده قرار رئيس مجلس الوزراء. وقد أرفق بالقرار الشروح والقواعد التفسيرية لجدول التعريفات الجمركية إضافةً إلى الاتفاقية الدولية للنظام المنسق لتوصيف وترميز السلع.

Finally, the decree establishes a High Council for Custom Tariffs presided by the Minister of Finance alongside other members to be determined by a PM decree. The decree also includes the interpretation and explanation rules in addition to the International Agreement on Harmonized System.

Entry into force: as of its adoption by the House of Deputies on 7 June 2022

الدخول حيز التنفيذ: من تاريخ موافقة مجلس النواب علي القرار في ٧ يونيو ٢٠٢٢

The designation of presidents of judicial bodies

عدة قرارات بتعيين رؤساء الهيئات القضائية

Decree no.: 268 of 2022; 269 of 2022; and 270 of 2022

رقم القرار: ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢، ٢٦٩ لسنة ٢٠٢٢ و ٢٧٠ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 25 June 2022

تاريخ الإصدار: ٢٥ يونيو ٢٠٢٢

The decrees stipulate the designation of Judge Mohamed Eid Mohamed Mahgoub as President of the Court of Cassation; Counsel Mohamed Mohamed Mohamed Bakr as President of the State Lawsuits Authority; and Counsel Adel Fahim Mohamed Azab as President of the State Council.

حيث نصت القرارات على تعيين السيد القاضي/ محمد عيد محمد محجوب رئيساً لمحكمة النقض، والسيد المستشار محمد محمد بكر رئيساً لهيئة قضايا الدولة، والسيد المستشار/عادل فهميم محمد عزب رئيساً لمجلس الدولة.

Entry into force: 1 July 2022

الدخول حيز التنفيذ: ١ يوليو ٢٠٢٢

Important Prime Minister Decrees

قرارات رئيس مجلس الوزراء

Amending the executive regulations of law no. 73 of 2021 with respect to the requirement of employment occupation and continuation

تعديل اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٧٣ لسنة ٢٠٢١ في شأن شروط شغل الوظائف أو الاستمرار فيها

Decree no.: 1166 of 2022

القرار رقم: ١١٦٦ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 2 April 2022

تاريخ الإصدار: ٢ إبريل ٢٠٢٢

The decree amends some provisions of the Executive Regulations (the “**ER**”) of the aforementioned law no. 73 of 2021, by stipulating that National Security Entities (the “**NSE**”) shall handle the medical analysis for their employees and its belonging entities through committees composed by the competent authorities. Also, the decree defined the NSE as follows: the President, Ministry of Interior, Ministry of Defense, General Intelligence, and Administrative Regulatory Authority.

وقد عدل القرار بعض أحكام اللائحة التنفيذية للقانون سابق الذكر رقم ٧٣ لسنة ٢٠٢١ حيث نص على تولى جهات الأمن القومي إجراء التحاليل للعاملين بها وبالجهات التابعة لها من خلال لجان تشكلها السلطة المختصة. وحدد القرار جهات الأمن القومي وتشمل رئاسة الجمهورية، وزارتي الدفاع والداخلية، المخابرات العامة، وهيئة الرقابة الإدارية.

Entry into force: 3 April 2022

الدخول حيز التنفيذ: ٣ إبريل ٢٠٢٢

Minimum wage amendment

تعديل الحد الأدنى للأجور

Decree no.: 1325 of 2022

القرار رقم: ١٣٢٥ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 7 April 2022

تاريخ الإصدار: ٧ إبريل ٢٠٢٢

The decree stipulates the amendment of the minimum wage for public employees and workers in the state entities, and public service and economic authorities as per the rules and categories mentioned in the decree.

حيث قرر تعديل الحد الأدنى للأجور للموظفين والعاملين لدى أجهزة الدولة والهيئات العامة الخدمية والاقتصادية بحسب الجدول والقواعد المبينة بالقرار.

Entry into force: 1 April 2022

الدخول حيز التنفيذ: ١ إبريل ٢٠٢٢

The issuance of the ER for the technological universities' establishment law

إصدار اللائحة التنفيذية لقانون إنشاء الجامعات التكنولوجية

Decree no.: 1342 of 2022

القرار رقم: ١٣٤٢ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 7 April 2022

تاريخ الإصدار: ٧ إبريل ٢٠٢٢

The ER provides for the regulation of such universities regarding the composition and competencies of the Supreme Council for Technological Education, in addition to the composition and competencies of the Technological University's Council. Also, the ER lists the employment and contracting conditions of the academic staff, student matters, high studies matters, and financial aspects.

حيث نصت اللائحة الواردة بالقرار على نظام العمل بتلك الجامعات فيما يتعلق بتشكيل واختصاصات المجلس الأعلى للتعليم التكنولوجي كذلك تشكيل واختصاصات مجلس الجامعة التكنولوجية. كما بينت اللائحة اشتراطات التعاقد وقواعد عمل أعضاء هيئة التدريس في هذه الجامعات. وتضمنت اللائحة أيضاً شئون التعليم والطلاب كذلك شئون الدراسات العليا وأخيراً الشئون المالية بها.

Entry into force: 8 April 2022

الدخول حيز التنفيذ: ٨ إبريل ٢٠٢٢

The regulation of the National Agency for the Organization of Advertisements on public roads

تنظيم الجهاز القومي لتنظيم الإعلانات على الطرق العامة

Decree no.: 1440 of 2022

القرار رقم: ١٤٤٠ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 20 April 2022

تاريخ الإصدار: ٢٠ إبريل ٢٠٢٢

The decree stipulates the regulation governing the National Agency for the Organization of Advertisements (the “Agency”) and its objectives, which include preserving the urban landscape, beauty values, public order and morals when placing signs. Also, the decree listed the Agency’s competencies, which include determining rules and criteria for hanging advertisements and fixing license fees and the required documents.

حيث نص القرار على تنظيم الجهاز حيث عدد أهدافه من بينها الحفاظ على النسق العمراني وقيم الجمال والنظام العام والآداب عند وضع اللافتات، كذلك حدد القرار اختصاصات الجهاز ومن بينها تحديد أسس ومعايير تنظيم وضع الإعلانات وضوابط تحديد رسوم التراخيص والأوراق المطلوبة.

Moreover, the decree provides the composition of the Agency’s BoDs presided by the PM, the membership of several ministers and defines its competencies. Finally, it stipulates the Agency’s financial resources and the governing rules for its budget.

كما حدد القرار تشكيل مجلس إدارة الجهاز برئاسة رئيس مجلس لوزراء وعضوية عدد من الوزراء، مع بيان اختصاصاته. وأخيراً حدد القرار موارد الجهاز المالية وقواعد موازنته.

Entry into force: 21 April 2022

الدخول حيز النفاذ: ٢١ إبريل ٢٠٢٢

The amendment of some provisions of the Egyptian accounting standards

تعديل بعض أحكام معايير المحاسبة المصرية

Decree no.: 1568 of 2022

القرار رقم: ١٥٦٨ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 27 April 2022

تاريخ الإصدار: ٢٧ إبريل ٢٠٢٢

The decree included an additional accounting standard that concerns “effects of changes in currency exchange rates” to the Egyptian accounting standards issued by decree no. 110 of 2015. The additional standard includes the accounting treatment to deal with moving foreign exchange rates.

حيث أضاف القرار معيار محاسبة خاص بآثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية لمعايير المحاسبة المصرية الواردة بالقرار الصادر رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٥، وهو يحتوي على معالجة محاسبية خاصة للتعامل مع الآثار المترتبة على تحريك أسعار صرف العملات الأجنبية.

The standard applies to establishments whose registration currency is the Egyptian pound. Also, the decree specified procedures for applying it to assets financed with liabilities in a foreign currency, cases of foreign currency differences, and the disclosure requirements in such cases.

وينطبق المعيار على المنشآت التي تكون عملة القيد لديها هي الجنيه المصري. وقد حدد القرار إجراءات تطبيقه على الأصول الممولة بالتزامات بعملة أجنبية، وحالات فروق العملات الأجنبية، ومتطلبات الإفصاح الواجب اتباعها.

Entry into force: 28 April 2022

الدخول حيز التنفيذ: ٢٨ إبريل ٢٠٢٢

The composition of the Technical Secretariat for Arbitration and International Disputes

تشكيل الأمانة الفنية للهيئة العليا للتحكيم والمنازعات الدولية

Decree no.: 1697 of 2022

قرار رقم: ١٦٩٧ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 11 May 2022

تاريخ الإصدار: ١١ مايو ٢٠٢٢

The decree stipulates the composition of the Technical Secretariat for Arbitration and International Disputes (the “**Secretariat**”) of representatives of several entities and specialized experts in International Arbitration.

وقد نص القرار على تشكيل الأمانة الفنية للهيئة العليا للتحكيم والمنازعات الدولية من ممثلين عن عدد من الجهات بالإضافة إلى عدد من الخبراء المتخصصين بالتحكيم الدولي. وقد حدد القرار اختصاصات الأمانة الفنية من حيث دراسة القضايا التحكيمية، اقتراح المحكمين ومكاتب المحاماة للدفاع عن الدولة، كذلك اقتراح التسوية الودية ودراسة عقود الدولة المتضمنة بند التحكيم الدولي. وأخيراً حدد القرار إجراءات عمل الأمانة واجتماعاتها.

Also, it determines its competencies, including studying arbitrational cases filed against Egypt, suggesting arbitrators and law firms to defend the state, offering settlements, study state contracts that include an arbitration clause. Finally, the decree defines the Secretariat working and meeting rules.

Entry into force: 12 May 2022

الدخول حيز التنفيذ: ١٢ مايو ٢٠٢٢

The composition of the Permanent Committee for Licensing Hotels and Tourist Establishment, and the Ministerial Committee of Tourism

قراران بشأن تشكيل اللجنة الدائمة لتراخيص المنشآت الفندقية والسياحية و اللجنة الوزارية للسياحة

Decrees no.: 1800 and 1801 of 2022

قراران رقم: ١٨٠٠ و ١٨٠١ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 22 May 2022

تاريخ الإصدار: ٢٢ مايو ٢٠٢٢

On the one hand, the decree stipulates the composition of the committee under the presidency of the PM with the membership of 11 (eleven) ministers besides the Chairman of the Egyptian Union for Tourism. Also, the decree stipulates the organizational rules of such a committee. On the other hand, decree no. 1801 specifies the composition of the Permanent Committee for Licensing Hotel and Tourism Establishments under the presidency of the Minister of Tourism and the membership of several presidents of competent entities and representatives of relevant competent ministries. Finally, the decree stipulates the committee's rules of work.

وقد اشتمل القرار الأول على تشكيل اللجنة الوزارية برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية ١١ (إحدى عشر) من الوزراء المعنيين إضافةً إلى رئيس مجلس إدارة الاتحاد المصري للغرف السياحية، ونظم نظام عمل تلك اللجنة.

أما القرار الثاني رقم ١٨٠١ فقد قرر تشكيل اللجنة الدائمة لتراخيص المنشآت الفندقية والسياحية برئاسة وزير السياحة وعضوية عدد من رؤساء الهيئات القومية المعنية وممثلين لعدد من الوزارات المعنية، كذلك نص القرار نظام عمل تلك اللجنة.

Entry into force: 23 May 2022

الدخول حيز التنفيذ: ٢٣ مايو ٢٠٢٢

The amendment of the Sovereign Fund of Egypt statute

تعديل النظام الأساسي لصندوق مصر السيادي

Decree no.: 1938 of 2022

القرار رقم: ١٩٣٨ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 7 June 2022

تاريخ الإصدار: ٧ يونيو ٢٠٢٢

The decree amends some provisions of the statute of the Sovereign Fund of Egypt (the “SFE”) by listing its objectives, among which figure participation in sustainable economic development and realizing assets efficient management. Also, the decree determines the competencies of the SFE, which include preparing necessary studies. Finally, the decree stated the SFE’s assets valuation criteria and its management rules and the determination of the SFE’s CEO competencies.

وقد عدل القرار بعض أحكام النظام الأساسي لصندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية بأن حدد أهدافه من حيث المساهمة في التنمية الاقتصادية المستدامة وتحقيق الاستغلال الأمثل للأصول. كما حدد القرار اختصاصات الصندوق من حيث اعداد الدراسات اللازمة. كما اشتمل القرار على معايير تقييم الأصول المملوكة للصندوق وكيفية إدارتها بالإضافة إلي تحديد صلاحيات المدير التنفيذي للصندوق.

Entry into force: 8 June 2022

الدخول حيز النفاذ: ٨ يونيو ٢٠٢٢

The adoption of the National Strategy for Climate Changes 2050

اعتماد الاستراتيجية الوطنية للتغيرات المناخية ٢٠٥٠

Decree no.: 1860 of 2022

القرار رقم: ١٨٦٠ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 9 June 2022

تاريخ الإصدار: ٩ يونيو ٢٠٢٢

The decree provides the adoption of the National Strategy for Climate Changes 2050 and the importance of preparing the necessary executive plans by all concerned ministries and entities.

حيث نص القرار على اعتماد الاستراتيجية وضرورة إعداد الخطط التنفيذية اللازمة من قبل كافة الوزارات والجهات المعنية.

The issuance of the ER of the Sukuk law

إصدار اللائحة التنفيذية لقانون الصكوك السيادية

Decree no.: 1574 of 2022

قرار رقم: ١٥٧٤ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 28 April 2022

تاريخ الإصدار: ٢٨ إبريل ٢٠٢٢

The decree stipulates the issuance of the ER of the Sovereign Sukuk law no. 138 of 2022 (the "SI"). The ER provides the requirements to be followed by the issuing entity, that being the Ministry of Finance, for the issuance of the SI through the Sovereign Sukuk Company, among which include:

حيث نص القرار على إصدار اللائحة التنفيذية لقانون الصكوك السيادية رقم ١٣٨ لسنة ٢٠٢١. حيث عنيت اللائحة بالنص على ضوابط إصدار الصكوك السيادية من خلال شركة التصكيك السيادية والتي يتعين على الجهة المصدرة - وزارة المالية - اتباعها، وتتضمن:

- Procedures of determination of Assets to be used as base for sukuk issuance;
- Procedures of preparing and approving the High Committee for Evaluation report; and
- Procedures followed by the issuing entity during sukuk issuance preparing phase.

- إجراءات تحديد الأصول التي ستأخذ أساساً لإصدار تلك الصكوك،

- إجراءات إعداد واعتماد تقرير اللجنة العليا للتقييم، و

- كذلك الإجراءات التي تتولاها الجهة المصدرة تمهيداً لإصدار هذه الصكوك.

Also, the ER listed data to be included in the instrument certificate whether issued normally or electronically, as well as the types of the issued Sukuk, conditions and requirements for each type.

كما عددت اللائحة قائمة البيانات التي تتضمنها شهادة الصك سواءً ورقية أو إلكترونية. ونظمت اللائحة أنواع صيغ الصكوك السيادية وأحكام وضوابط كل منها.

Moreover, the ER stipulates the rights and obligations of the Sukuk holders, the purpose of Sovereign Sukuk Company, its competencies and prerogatives, and the disclosure requirements to be fulfilled before the Financial Regulatory Authority.

وقد نصت اللائحة على التزامات وحقوق مالكي الصكوك. وأيضاً نظمت اللائحة شركة التصكيك السيادي من حيث غرضها، صلاحياتها واختصاصاتها من حيث إدارة وتنفيذ عملية إصدار الصكوك وعملية التصكيك، متطلبات الإفصاح الواجب موافاة الهيئة العامة للرقابة المالية بها.

Entry into force: 29 April 2022

الدخول حيز النفاذ: ٢٩ إبريل ٢٠٢٢

The regulation of real estate development requirements

قرار بتنظيم ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري

Decree no.: 2184 of 2022

قرار رقم: ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 16 June 2022

تاريخ الإصدار: ١٦ يونيو ٢٠٢٢

The decree regulates “requirements of real-estate development units’ sale, which aim to guarantee the clients’ rights. It determines criteria and requirements binding to real estate developers as follows:

فقد نظم القرار ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وذلك بهدف ضمان حقوق المشتريين. حيث حدد القرار الضوابط والمعايير الملزمة للمطور العقاري من حيث:

- The financial-related obligations and bank accounts opening;
- The project division, its phases and timeline;
- The marketing-related obligations regarding the launching and promoting of units sale;
- Delayed hand-over requirements’
- Maintenance and operating requirements and amounts; and
- Provisions of violation of the above-mentioned criteria and requirements.

- الالتزامات المالية وفتح الحسابات البنكية،
- تقسيم المشروع و مراحل وبرنامج الزماني،
- الالتزامات التسويقية من حيث الإعلان عن بيع الوحدات والالتزامات المالية التابعة له،
- ضوابط تأخير التسليم،
- ضوابط مبالغ وأعمال الصيانة والتشغيل، و
- أحكام الاخلال بتلك الشروط والضوابط

Entry into force: 17 June 2022

الدخول حيز التنفيذ: ١٧ يونيو ٢٠٢٢

The regularization of companies working in land transport of passengers using Information Technology statutes

قرار بشأن توفيق أوضاع الشركات العاملة في مجال النقل البري للركاب باستخدام تكنولوجيا المعلومات

Decree no.: 2185 of 2022

قرار رقم: ٢١٨٥ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 16 June 2022

تاريخ الإصدار: ١٦ يونيو ٢٠٢٢

The decree stipulates the regularization fees of companies engaged in the field of land transport of passengers using Information Technology by providing tables of costs for private vehicles companies and collective transport companies.

حيث نص القرار على تحديد المقابل المادي لتوفيق أوضاع الشركات العاملة بمجال خدمات النقل البري للركاب باستخدام تكنولوجيا المعلومات وأرفق القرار جدول بذلك بشأن شركات المركبات الخاصة ووسائل النقل الجماعي.

The amendment of some provisions of ER of the Investment law

تعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الاستثمار

Decree no.: 2300 of 2022

قرار رقم: ٢٣٠٠ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 27 June 2022

تاريخ الإصدار: ٢٧ يونية ٢٠٢٢

The decree amends some provisions of the ER of Investment law issued by PM decree no. 2310 of 2017 by adding conditions to be fulfilled by the companies applying to obtain the One Permission (the “**Permission**”) granted for these companies established to build strategic or national projects, or projects of a partnership between the private sector and the state, as follows:

حيث عدل القرار بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الاستثمار الصادرة بقرار رقم ٢٣١٠ لسنة ٢٠١٧ وأضاف عدة شروط فيمن يتقدم للحصول على الموافقة الواحدة التي تمنح للشركات التي تؤسس لإقامة مشروعات استراتيجية أو قومية أو مشروعات المشاركة بين القطاع الخاص والدولة، وذلك من حيث:

- The company applying for such Permission shall either be a joint-stock or limited liability company;
- The company shall abide by requirements related to the issued capital and its percentage regarding the investment costs of the project; and
- The company shall fulfil special obligations related to feasibility and business-case studies, the project timeline, infrastructure utilities and facilities.

- ضرورة اتخاذ الشركة الحاصلة على الموافقة شكل شركة مساهمة أو ذات مسؤولية محدودة،
- استيفاء اشتراطات متعلقة برأس المال المصدر ونسبته من التكاليف الاستثمارية للمشروع، و
- استيفاء الالتزامات الخاصة بدراسات الجدوى والبرنامج الزمني والالتزام بتوفير كافة مرافق البنية التحتية.

Finally, the decree provides the applying procedures to obtain the Permission.

وأخيرا بين القرار إجراءات طلب الشركة الحصول على تلك الموافقة الواحدة.

Entry into force: 28 June 2022

الدخول حيز النفاذ: ٢٨ يونية ٢٠٢٢